- الحديث أخرجه أبو داود من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس وأخرجه أيضا الحاكم وليس في إسناده مطعن إلا هلال بن خباب فإن فيه مقالا وقد وثقه أحمد وابن معين وغيرهما .

قوله (في دبر كل صلاة) فيه أن القنوت للنوازل لا يختص ببعض الصلوات فهو يرد على من خصصه بصلاة الفجر عندها .

قوله (إذا قال سمع ا لمن حمده) فيه التصريح بأن القنوت بعد الركوع وهو الثابت في أكثر الروايات كما تقدم .

قوله (من بني سليم) بضم السين المهملة وفتح اللام قبيلة معروفة .

قوله (على رعل) براء مكسورة وعين مهملة ساكنة قبيلة من سليم كما في القاموس وهو وما بعده بدل من قوله من بني سليم وقوله من بني سليم بدل أيضا من الضمير في قوله عليهم وفي قوله (وعصية) تصغير عصا سميت به قبيلة من سليم أيضا .

قوله (وذكوان) هم قبيلة أيضا من سليم